

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٨٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون العاملين المدنيين بالدولة الصادر به القانون رقم ٧ لسنة ١٩٧٨ وتعديلاته .

وعلى قانون حماية القيم من العيب الصادر به القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٧ لسنة ١٩٨٢ بعاملة السيد المستشار عبد القادر أحمد على عبد المجيد المعاملة المقررة لنائب رئيس مجلس الوزراء من حيث المرتبات والبدلات والمخصصات ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بجلسته بتاريخ ٧ من شهر يوليو سنة ١٩٨٤ على ترشيح السيد المستشار عبد القادر أحمد على عبد المجيد مدعيا عاما اشراكيا ؛

قرر :

( المادة الأولى )

تعيين السيد المستشار عبد القادر أحمد على عبد المجيد مدعيا عاما اشراكيا .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٩ نوال سنة ١٤٠٤ ( ٨ يولية سنة ١٩٨٤ )

حسنى مبارك